



الجماعة الأردنية للتجارة والصناعة

Ref No

Date

الرقم ١١٥ / ١١ / ١٩٥٠

التاريخ ١٩ / ١ / ٢٠٢٠

بلاغ رقم (١) لسنة ٢٠٢٠

الموضوع : شروط تخزين البضائع غير مغلقة
الرسوم في المستودعات العامة .

بالإشارة إلى طلب الهيئات المستتمة للمستودعات العامة الموافقة على تخزين بضائع من منشأ أردني أو مدفوعة الرسوم في المستودعات العامة ، حيث وافق معالي وزير المالية على إجابة طلب الهيئات المستتمة ضمن الشروط والضوابط التالية :-

١. أن يتم تنظيم سجلات ورقية أو الكترونية لغايات بسط الرقابة الجمركية عند تخزين تلك البضاعة أو إخراجها وبيان ماهيتها كما وعدداً وصنفاً.
٢. تخصيص أماكن مغلقة لتخزين تلك البضاعة وتمييز تلك الأماكن بشارات توضع على أبوابها لغايات تمييزها عن البضائع مغلقة الرسوم.
٣. أن يتم استثناء المشروبات الكحولية والسجائر والتبغ وأبداله ولوازمها بما في ذلك السجائر الالكترونية ونكهاتها ولوازمها.
٤. يتم تخزين وإخراج البضاعة تحت الإشراف الجمركي وضمن ساعات العمل الرسمي للمستودعات العامة.
٥. يتم تقديم تعهد مكفول من الهيئة المستتمة يتضمن التزامها بالشروط والضوابط أعلاه، وفي حال وقوع المخالفات يتم إنذاره بتصويب الوضع، وفي حال التكرار سيتم حجب التسهيلات عن المودع المخالف ومصادرة الكفالة.

للعلم والتقيّد بما ورد بمضمونه .

لواء جمـارك

المدير العام

الدكتور عبدالمجيد الرحامنة



نسخة : مكتب معالي وزير المالية
نسخة : مكتب عطوفة المدير العام
نسخة : السادة غرفة تجارة الأردن
نسخة : السادة غرفة صناعة الأردن
نسخة : مدير جمرك عمان
نسخة : مدير جمرك مدينة الملك عبدالله الثاني بن الحسين الصناعية /سحاب
نسخة : مديرية الشؤون القانونية
نسخة : مديرية الترانزيت والتخليص
نسخة : الموسوعة الجمركية /عام